

حكم مولد النبي صلى الله عليه وسلم

غيث بن عبد الله الغالي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد: فهذه وقفات يسيرة مع فتوى الشيخ صالح الفوزان في مسألة الاحتفال بيوم ميلاد الرسول صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

قال الشيخ الفوزان:

أولاً: أنه لم يكن من سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا من سنة خلفائه.

الجواب: بل كان من سنته تعظيم يوم مولده صلى الله عليه وسلم كما في صحيح مسلم أنه سئل عن صوم يوم الاثنين فقال ذلك يوم ولدت فيه.

قال فضيلة الشيخ مانع الحميري وزير الأوقاف في دولة الإمارات.. أخرج مسلم في صحيحه

(819/2) عن أبي قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سئل عن صوم يوم الاثنين فقال:

"ذاك يوم ولدت فيه، وفيه أنزل علي". وهذا نص في الاحتفال بيوم مولده صلى الله عليه وآله وسلم

لا يحتمل غيره. ولم أجد للمخالف جواباً عنه إلا طلب الاقتصار على الصيام فقط، وهي ظاهرية

محضة، وتخصيص بدون مخصص، لكنها مع ذلك موافقة لنا في مشروعية الاحتفال بالمولد النبوي

الشريف. والله در الحافظ ابن رجب الحنبلي حيث قال في هذا المعنى في كتابه لطائف المعارف فيما

لمواسم العام من الوظائف (ص98): فيه إشارة إلى استحباب صيام الأيام التي تتجدد فيها نعم الله

على عباده، فإن أعظم نعم الله على هذه الأمة إظهار محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبعثته وإرساله

إليهم، كما قال تعالى {لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ} آل عمران

164، فصيام يوم تجددت فيه هذه النعمة من الله سبحانه وتعالى على عباده المؤمنين حسن جميل،

وهو من باب مقابلة النعم في أوقات تجددتها بالشكر" انتهى. والمقصود الوصول بهذه الطاعة إلى محبة

الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم وقد يتحقق هذه المقصود بأي وسيلة مشروعة، فالوسائل لها

حكم المقاصد إذا كان المقصد شرعياً.

وبه يتبين للعاقل المنصف وجه الدلالة في الحديث على تخصيص يوم من الأسبوع يحتفى فيه بالمولد

، هو يوم الاثنين، وهذا مستحب، وهو بشهر مولده الصق ومعلوم أنه ولد في شهر ربيع الأول

بالإجماع وإنما وقع الخلاف في تاريخ ذلك فقيل في الثاني عشر من ربيع الأول وهو قول الجمهور وقيل في يوم التاسع منه وهذان القولان أشهر ما ذكر، والمهم هو تعظيم يوم الاثنين من كل أسبوع.

قوله: والاحتفال بالمولد محدث أحدثه الشيعة الفاطميون:

الجواب: ليس بصحيح أن أول من أحدثه الشيعة الفاطمية بل هو موجود من عهد الرسول صلى الله عليه وسلم. أي من حيث تعظيم اليوم الذي ولد فيه بعبادة. لكن الذي أحيا ذلك بشكل مرتب منظم هو الملك المظفر وهو سني العقيدة فبدعة أهل السنة للمولد النبوي هي إحياء لتعظيم ذلك اليوم بترتيبها وتنظيمها لا في أصله لأن أصلها مشروع كما في الحديث السابق ولذا فحق لكل مسلم أن يقول نعم البدعة هذه.

قوله الشيخ ثانياً: في الاحتفال بذكرى المولد تشبه بالنصارى.

الجواب: لا شك أن التشبه بهم فيما هو من خصائصهم محرم أما تعظيم الله ورسله عليهم السلام فليس خاص بهم بل كل مؤمن بالأنبياء لا بد أن يعظمهم سواء كان يهودياً أو مسلماً لكن لا يشبهه بالنصارى فيطرونه إلى درجة العبادة، ولا يشبهه باليهود فيحفون الرسل. عليهم السلام. حتى وصلوا إلى أحط الدرجات بقتلهم وتكذيبهم. فلا تشبه بحال من الحالين. فالنهى هو التشبه بهم فيما هو من خصائصهم هذا هو المقصود. وهذا واضح لكل بصير بمعان الحديث. فليس تعظيم الرسل خاص بهم فهو مطلوب من الجميع بلا غلو ولا جفاء.

قوله: ثالثاً:.... فهو كذلك وسيلة إلى الغلو والمبالغة في تعظيمه حتى يفضي إلى دعائه والاستعانة به من دون الله.

الجواب: سبق الكلام أن المولد الذي فيه محرم يجب إنكار ذلك المحرم فقط، أما أصل العمل فلا ينكر فلا تمنع الناس من العمرة لأجل تبرج بعض النساء، ولا تمنع من دخول المساجد لأجل المعازف المستخدمة في الجولات في كل فرض من الفروض، بل الواجب أن ننكر المنكر فقط لا أن ننكر الحق.

قوله: وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن الغلو في مدحه فقال: (لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم وإنما أنا عبده، فقولوا عبد الله ورسوله) أخرجه البخاري 142/4 رقم 3445، الفتح

551/6، أي لا تغلوا في مدحي وتعظيمي كما غلت النصارى في مدح المسيح وتعظيمه حتى عبده من دون الله، وقد نهاهم الله عن ذلك بقوله: **{ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ }** النساء 171
 الجواب: وهذا صحيح فعبادة غير الله شرك أكبر سواء كان نبياً أو غير نبي ونحن نتكلم عن مولد يعبد فيه الله وحده لا عن موالد النصارى، ونتكلم عن تعظيم الرسول صل الله عليه وسلم تعظيماً مشروعاً لا أن نظريه كما أطرت النصارى عيسى إذ عبده وجعلوه ثالث ثلاثة ومنهم من قال إنه ابن الله سبحانه وتعالى عن قولهم.
 فلا غلو ولا جفاء. وأصبح سوق الأدلة التي يسوقها المعترض في غير محلها.

رابعاً: إن إحياء بدعة المولد يفتح الباب للبدع الأخرى والاشتغال بها عن السنن.
 الجواب: إن أرادوا بالاحتفال بمشايخهم على أنه عبادات فهذا غلط، وإن أرادوا أنها مجرد ذكر لهم بحاسنهم لتتأسى بهم في الخير فقط فلا شيء فيه وهو كأسبوع الشيخ محمد بن عبد الوهاب وكالاحتفال بذكرى الإمام عبد الله الخليفة في جامعة أم القرى ونحو ذلك من الذكريات.
 أفنقول: حرام على بلايه الدوح: حلال للطير من كل جنس.

قول الشيخ: ويمكن حصر هذه الشبه فيما يلي:
 1. دعواهم أن في ذلك تعظيماً للنبي صلى الله عليه وسلم:
 الجواب: هذه الدعوى دعوى صحيحة وليست بدعاً من القول، وسبق أن ذكرت أن لتعظيم مولده صلى الله عليه وسلم أصل شرعي وأزيد هنا أنه فرحة من المسلمين بنعمة الله عليهم بمولد رسولهم قال تعالى **{ قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا }** يونس 58 قال فضيلة الشيخ مانع الحميري: فالله عز وجل طلب منا أن نفرح بالرحمة، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم رحمة، وقد قال تعالى **{ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ }** الأنبياء 107 وفي الدر المنثور للحافظ السيوطي (367/4) أخرج أبو الشيخ عن ابن عباس رضي الله عنهما في الآية قال: فضل الله العلم، ورحمته النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال الله تعالى **{ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ }** انتهى.
 وذكر الرحمة في الآية بعد الفضل تخصيص بعد العموم المذكور وهو يدل على شدة الاهتمام، ومجيء اسم الإشارة "ذلك" لأكبر الأدلة على الحض على الفرح والسرور لأنه إظهار في موضع الإضمار،

وهو يدل على الاهتمام والعناية.

ولذلك قال الآلوسي في روح المعاني (141/10) عند قوله تعالى ((**فبذلك فليفرحوا**)) الآية للتأكد والتقدير، بعد أن رجح كون الرحمة المذكورة في الآية هي النبي صلى الله عليه وآله وسلم، قال: والمشهور وصف النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالرحمة كما يرشد إليه قوله تعالى ((**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ**)) الآية انتهى. وينظر تفسير أبي السعود (156/4)

قول الشيخ :

2. الاحتجاج بأن هذا عمل كثير من الناس في كثير من البلدان: والجواب عن ذلك أن نقول: الحججة بما ثبت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، والثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم النهي عن البدع عموماً، وهذا منها، وعمل الناس إذا خالف الدليل فليس بحجة وإن كثروا. الجواب: نحن نقول هو سنة لا بدعة وقد سبق ذكر بعض الأدلة على ذلك فهو موافق للدليل لا مخالف، إنما البدعة كانت في إحيائه لا في أصله كما أن صلاة التراويح كانت البدعة في إحيائها جماعة لا في أصلها.

3. يقولون: إن في إقامة المولد إحياءً لذكرى النبي صلى الله عليه وسلم.

والجواب عن ذلك أن نقول: إن ذكرى الرسول صلى الله عليه وسلم تتجدد مع المسلم، لا في يوم المولد فقط....

الجواب: كلام صحيح فالإقتصار على أتباع سنته وتذكره في يوم المولد فقط خطأ وغواية، والنهي عن تذكره يوم المولد خطأ وغواية، والصحيح أن يوم المولد مناسبة تاريخية تلفت النظر إلى أمر معمول به لغرض صحيح وهو المحافظة على هذا العمل والازدياد منه، وإن كان من الناس من هو في غفلة فيذكر به فظهر فضل إقامة المولد وهو محطة للتربية على ربط نفوس الأجيال برسوله صلى الله عليه وسلم فهو محطة ذكرى للزيادة والتذكير لا لأجل الإقتصار على ذلك.

قول الشيخ: والرسول صلى الله عليه وسلم غني عن هذا الاحتفال البدعي بما شرعه الله له من تعظيمه وتوقيره كما في قوله تعالى: { **وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ** } الشرح 4، فلا يذكر الله عز وجل في أذان ولا إقامة ولا خطبة وإلا يذكر بعده الرسول صلى الله عليه وسلم وكفى بذلك تعظيماً ومحبة وتجديداً

لذكره وحثاً على إتباعه.

الجواب: لا تعارض أصلاً بين هذا وذاك بل كلاهما خير لا بد من المحافظة عليه، ولا نكتفي بذلك فقط بل نعظمه عليه الصلاة والسلام بكل ما هو مشروع، وإن تعظيمنا له لا يعني أنه فقير إلينا صلى الله عليه وسلم وتعظيمنا لله لا يعني أنه غير غني عنا فلا شك أننا نحن الفقراء إلى الله وتعظيمنا له ورسوله صلى الله عليه وسلم فضل منه علينا.

قول الشيخ: والله سبحانه وتعالى لم ينوه في القرآن بولادة الرسول صلى الله عليه وسلم، وإنما نوه ببعثته، فقال: **(لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ)** آل عمران/124،

وقال: **{ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ }** الجمعة 2

الجواب: هذا كلام بعيد عن الصواب فإن كان القرآن لم ينوه بفضل ولادة الرسول صلى الله عليه وسلم كما ذكر الشيخ . هداه الله . فلا يعني ذلك عدم علو قدرها ورفع شأنها فكل مسلم يعلم ذلك بلا ريب ، كيف والسنة مصرحة بفضل يوم مولده كما في الأحاديث السابقة وما السنة إلا وحي من الله ، بل كيف ومولده مولد أعظم مخلوق صلى الله عليه وسلم فنعوذ بالله من الزلات.

4. وقد يقولون: الاحتفال بذكرى المولد النبوي أحدثه ملك عادل عالم، قصد به التقرب إلى الله !

والجواب عن ذلك أن نقول: البدعة لا تُقبل من أي أحد كان، وحسن القصد لا يُسوغ العمل السيئ، وموته عالماً وعادلاً لا يقتضي عصمته.

الجواب: إنما كان ذلك رداً على دعوى أن أول من أحيها الشيعة الفاطمية فهذا هو المراد ولم يقل أحد أنه معصوم لكن نقول أنه أحيها السنة فعل ذلك صاحب إربل الملك المظفر أبو سعيد كوكبرى بن زين الدين علي بن بكتكين أحد الملوك الأمجاد والكبراء الأجواد، وكان له آثار حسنة، وهو الذي عمر الجامع المظفري بسفح قاسيون.

قال ابن كثير في تاريخه:

كان يعمل المولد الشريف في ربيع الأول ويحتفل به احتفالاً هائلاً، وكان شهماً شجاعاً بطلاً عاقلاً عالماً عادلاً رحمه الله وأكرم مثواه.

قال: وقد صنف له الشيخ أبو الخطاب ابن دحية مجلدا في المولد النبوي سماه (التنوير في مولد البشير النذير) فأجازه على ذلك بألف دينار، وقد طالت مدته في الملك إلى أن مات وهو محاصر للفرنجية بمدينة عكا سنة ثلاثين وستمائة محمود السيرة والسريرة. انتهى كلام ابن كثير.

5. قولهم: إن إقامة المولد من قبيل البدعة الحسنة لأنه ينبىء عن الشكر لله على وجود النبي الكريم! ويجاب عن ذلك بأن يقال: ليس في البدع شيء حسن، فقد قال صلى الله عليه وسلم: (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) أخرجه البخاري 167/3 رقم 2697، الفتح 355/5، وقال صلى الله عليه وسلم: (فإن كل بدعة ضلالة) أخرجه أحمد 126/4، والترمذي رقم 2676، فحكم على البدع كلها بأنها ضلالة، وهذا يقول: ليس كل بدعة ضلالة، بل هناك بدعة حسنة. الجواب: المقصود بالبدعة الحسنة هي البدعة اللغوية وكل ما لم يخالف أصول الشريعة ومن أصول الشريعة تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وقد سبق بيان ذلك. ولذا قال عمر نعم البدعة هذه، ونعم تستخدم لممدح ما هو حسن.

روى البيهقي بإسناده في مناقب الشافعي عن الشافعي قال: المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما: ما أحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة.

والثاني: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، وهذه محدثة غير مذمومة. وقال الإمام النووي في تهذيب الأسماء واللغات: البدعة في الشرع هي إحداث ما لم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة. فهؤلاء بعض من الأئمة الذين قسموا البدعة إلى حسنة وقبيحة، ولا شك أن كل بدعة ضلالة هي القبيحة وهو ما خالف أصول الشريعة ولم يبق عليه دليل من الشرع. وأما الحديث الأول فجوابه: أن تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم من الأصول العظيمة في الإسلام فالاستدلال بهذا الدليل على نفي التعظيم باطل، وكذا الاستدلال به على نفي تخصيص يوم مولده بالتعظيم باطل بما سبق من أدلة.

قول الشيخ: الحافظ ابن رجب في شرح الأربعين: (فقوله صلى الله عليه وسلم: " كل بدعة ضلالة " من جوامع الكلم، لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين، وهو شبيه بقوله صلى الله

عليه وسلم: " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " أخرجه البخاري 167/3 رقم
2697، الفتح 355/5، فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع
إليه فهو ضلالة والدين بريء منه، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال أو الأقوال الظاهرة
والباطنة (انتهى جامع العلوم والحكم، ص 233

الجواب: هذا القول درة من درر ابن رجب لو تأملناه بلا مغالطات فقوله: (فكل من أحدث شيئاً
ونسبه إلى الدين ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه فهو ضلالة والدين بريء منه) أقول صدق
ابن رجب . رحمه الله تعالى . ولذا فالمولد من الدين وأصله العام تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم
وأصله الخاص تعظيم يوم الاثنين بولادته فيه، والقياس على فعل الرسول صلى الله عليه وسلم بتعظيم
عاشوراء بجامع شكر الله على منته بإرسال الرسول أفضل خلقه صلى الله عليه وسلم.

ولله در الحافظ ابن رجب الحنبلي حيث قال في هذا المعنى في كتابه لطائف المعارف فيما لمواسم العام
من الوظائف (ص98): فيه إشارة إلى استحباب صيام الأيام التي تتجدد فيها نعم الله على عباده،
فإن أعظم نعم الله على هذه الأمة إظهار محمد صلى الله عليه وآله وسلم وبعثته وإرساله إليهم، كما
قال تعالى ((لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ)) (آل عمران:164)
فصيام يوم تجددت فيه هذه النعمة من الله سبحانه وتعالى على عباده المؤمنين حسن جميل، وهو من
باب مقابلة النعم في أوقات تجددها بالشكر " انتهى.

قول الشيخ :

وليس لهؤلاء حجة على أن هناك بدعة حسنة إلا قول عمر رضي الله عنه في صلاة التراويح : (نعمت البدعة هذه) صحيح البخاري 252/2 رقم 2010 معلقاً، الفتح 294/4
وقالوا أيضاً: أنها أحدثت أشياء لم يستنكرها السلف، مثل: جمع القرآن في كتاب واحد، وكتابة
الحديث وتدوينه. والجواب عن ذلك أن هذه الأمور لها أصل في الشرع فليست محدثة.
وقول عمر: (نعمت البدعة) يريد: البدعة اللغوية لا الشرعية، فما كان له أصل في الشرع يرجع
إليه، إذا قيل: إنه بدعة، فهو بدعة لغة لا شرعاً، لأن البدعة شرعاً ما ليس له أصل في الشرع يرجع
إليه.

الجواب: أما أن دليلهم ما ذكر الشيخ فقط فهو غير صحيح فراجع ما ذكرته من بعض أدلتهم. وأما
كونها كلام سيدنا عمر هو عن البدعة اللغوية فأقول: سمها بدعة لغوية ولا علينا أن سمينا المولد بدعة

لغوية على المعنى الذي ذكرته، فالعبرة بالمعاني لا بالألفاظ، لأننا نقول: أن لها أصلاً في الشرع قد بينت بالأحاديث السابقة فلا حاجة للتكرار ويصبح كلام الشيخ في غير مكانه.

قول الشيخ: والتراويح قد صلاها النبي صلى الله عليه وسلم بأصحابه ليالي وتحلف عنهم في الأخير خشية أن تُفرض عليهم، واستمر الصحابة رضي الله عنهم يصلونها أوزاعاً متفرقين في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته، إلى أن جمعهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه خلف إمام واحد كما كانوا خلف النبي صلى الله عليه وسلم، وليس هذا بدعة في الدين.

الجواب: نقول ليست بدعة في الدين ولكن إحيائها بدعة كما قال عمر رضي الله عنه لأننا نقول إن كان الاجتماع لها سنة فلماذا هجر أبو بكر في زمانه وصدر من خلافة عمر تلك السنة رضي الله عنهما؟

فإما أن يكون دليل جديد أو بالدليل السابق وهو عين ما نقوله في المولد أنه مجرد إحياء له على الأصل السابق، فالبدعة هي إحيائه بالوصف المرتب المنظم وليس البدعة في أصله فأصله مشروع كما سبق.

قال الشيخ: ويقال أيضاً: لماذا تأخر القيام بهذا الشكر على زعمكم فلم يقيم به أفضل القرون من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، وهم أشد محبة للنبي صلى الله عليه وسلم وأحرص على فعل الخير والقيام بالشكر، فهل كان من أحدث بدعة المولد أهدى منهم وأعظم شكراً لله عز وجل؟
الجواب: أجيبك بإجابتين: أما الأولى: لماذا ترك الصحابة ومنهم أبو بكر رضي الله عنه صلاة التراويح جماعة في زمن أبي بكر الصديق وصدرًا من خلافة الفاروق؟

فما كان جواب لكم على هذا الإيراد فهو جوابنا على تلك الإيرادات.
الإجابة الثانية: أذكركم بقول ابن القيم في هذا المعنى فإنه قد اعترض عليه في مسألة القراءة للأموات فقال في كتاب الروح ما نصه: والقائل: إنَّ أحداً من السلف لم يفعل ذلك، قائل ما لا علم له به، فإنَّ هذه شهادة على نفي ما لم يعلمه، وما يدرية أن السلف كانوا يفعلون ذلك ولا يشهدون من حضرهم عليه. اهـ

أخيراً أقول: كل ما ورد من قولهم أن المولد بدعة فالمعنى بدعة في إحيائه لا في أصله. وكل ما بقي فهو مجرد تكرار قد سبق الرد عليه.

شبهات فرعية :

الشبهة الأولى : هل كل يوم فضيل أتى الخبرُ ينصُّ عليه يُسن الاحتفال فيه؟

الجواب: نعم يسن ذلك والاحتفال فيه يكون بما ورد فيه أو من جنسه فمثلاً يوم عرفة يكون بالوقوف والدعاء والاستغفار ونحو ذلك.

ومعلوم لدى كل عاقل احتفاء المسلمون بيوم عرفة والعشر الأواخر وعشر ذي الحجة ويوم عاشوراء وغيرها من الأيام الفاضلة وهي تشترك مع يوم المولد النبوي الشريف في التعظيم واستحباب إحيائها بما شرع الله فيها وبالسرور العظيم الذي ينتاب كل مؤمن بها ولذا فهو يعمل في تحصيل الثواب المترتب على ذلك.

إلا أن المولد النبوي الذي نقصده هو ما شمل على التالي :

1. تعظيمه يومه بالصيام من باب التأسي بالنبي صلى الله عليه وسائر العبادات المشروعة الأخرى لما في ذلك من شكر الكريم عز وجل.

2. مزيد التذكير بالنبي صلى الله عليه وسلم في ذلك اليوم. وتنبه لقولي مزيد ذلك . لأن الأصل أننا نذكره في جميع الأيام وإنما يوم مولده يفرح كل مؤمن ويجزي كل كافر معاند { **قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ** } يونس 58.

3. أن من فوائد تخصيص يوم مولده بالاحتفال هو ربط أذهان الأجيال المسلمة صغیرها وكبیرها بيوم من أعظم الأيام في تاريخها والله عز وجل يقول ((**وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ**)) { **وَكَلَّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ** } هود 120 ولا شك أن تذكيرهم بنجاحة موسى عليه السلام كيوم عاشوراء وأيام إبراهيم في بناء البيت وغير ذلك لبيان واضح لما نحن فيه من ربط الأجيال بالقدوة الصالحة ، ولا شك أن ذلك عمل تربوي سليم حتى لا تغفل الأجيال المسلمة عن تاريخها العظيم. فأقل ما يفعل هو ذكر شيء من سيرته وأحاديثه الثابتة صلى الله عليه وسلم ومن أشرف على تربية الشباب يعرف فائدة ذلك جيداً. لأن ربط الأجيال بالمناسبات له دور عظيم في ترسيخ الاعتقاد وربط الأذهان بذكرى معينة تفيدهم في رسم قدوات لحاضرهم ومستقبلهم.

الشبهة الثانية: أن يوم الثاني عشر من ربيع الأول الذي يعظمه من يحتفل بالمولد لا يكون دائماً في كل سنة يوم الاثنين.

الجواب على هذه الشبهة: أما كونه مخالف فليس بصحيح لأن يوم الثاني عشر ويوم الاثنين يشتركان في كونهما يوم مولده صلى الله عليه وسلم فالأول بالحديث الوارد في ذلك والثاني بالاجتهاد في تحديد التاريخ ولكن الروايات عن مولده تتراوح بين الثامن إلى يوم الثاني عشر من ربيع الأول، فإذا كان ذلك كذلك فلا حرج أن يحتفل الناس في أي يوم اثنين من شهر ربيع الأول في الأسبوع الثاني منه. مع أن المقصود أوسع من سطحية الاعتراض الوارد وقد ذكرت الحكم العظيمة من إحياء يوم مولده صلى الله عليه وسلم فراجعها.

الشبهة الثالثة: لماذا تجعلون الاحتفال بالمولد بدلاً عن الصيام الوارد؟

الجواب: أن هذا السؤال فيه تعنت وكبر لأن الكبر ((هو غمط الحق وبطر الناس)) فمعلوم أن الصيام نوع من أنواع العبادات التي تستحب في يوم المولد فمن الذي نهى عنه حتى يورد مثل هذا الإيراد التليسي؟! بل صيام الاثنين مستحب بلا ريب. لأنه يوم مولده صلى الله عليه وسلم وفيه ترفع الأعمال وقد حوى فضائل جمّة. وحيث فهمنا الاحتفال الذي يقصده السني من تعظيمه للنبي صلى الله عليه وسلم بما شرع الله تعالى من صيام منصوب عليه أو نوافل مطلقة كإطعام الطعام ونحوه من تسييح وتكبير وتهليل، وذكر وتعليم لسيرته صلى الله عليه وسلم علم العاقل أن كل محرم للمولد فإنه مغال بشرط أن يخلو المولد عن المحرمات والمكروهات كما ذكرت سابقاً.

الخلاصة :

1. أن إحياء مولد الرسول صلى الله عليه وسلم بالطاعات سائغ ولا شيء فيه مستنداً إلى ما في صحيح مسلم من صيام الرسول صلى الله عليه وسلم وليس المقصود هو التخصيص بالصيام وإنما تعظيم يوم مولد خير الأنام.
2. أنه يحرم حضور الموالد التي فيها محرمات إلا بقصد إنكارها وتغييرها وإلا فيعتزلها.
3. أن فعل الملك المظفر هو إحياء للسنة وليس بدعة أصلاً لورود الشرع به فهو من باب (نعم البدعة هذه) أي كفعل عمر رضي الله عنه.
4. أن ذكرى مولد النبي صلى الله عليه وسلم محطة للتزويد بالخير وليس معناه أن لا يعظم إلا فيه بل هو زيادة في الطاعات والخير من باب التربية والتعويد والاستئناس بهدي الرسول صلى الله عليه وسلم.

5. أن أفضل عبادة تختص بمولده هي الصيام ولا يعني أن غير ذلك بدعة بل كل خير يتقرب به إلى الله فهو حسن من صدقة أو علم أو غيرها، لأن المقصود واحد وهو شكر المنعم جل جلاله.

ونسأل الله أن يحمينا ويميتنا على السنة البيضاء .

والحمد لله وكفى وسلام على سيدنا النبي المصطفى وعلى آله وصحبه.

كتبه الفقير إلى الله: غيث بن عبد الله الغالي

